

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/8/38
29 May 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة
البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

غواتيمالا*

* صدر سابقاً تحت الرمز A/HRC/WG.6/2/L.4، وقد أُدخلت عليه تنقيحات طفيفة تحت إشراف أمانة لجنة حقوق الإنسان على أساس التغييرات التحريرية التي أجرتها الدول عن طريق إجراء الرجوع إلى جهة الاختصاص. ويُعمّم المرفق كما ورد.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١مقدمة
٣	٨٨-٥ أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض
٣	٢٣-٥ ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض
٦	٨٨-٢٤ باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض
١٩	٩١-٨٩ ثانياً - استنتاجات و/أو توصيات

المرفق

٢٤	تشكيلة الوفد
----	-------	--------------

مقدمة

١- قام الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (الفريق العامل)، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، بعقد دورته الثانية في الفترة من ٥ إلى ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٨. وجرى الاستعراض المتعلق بغواتيمالا في الجلسة الرابعة المعقودة في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٨. وقد ترأس وفد غواتيمالا سعادة السيد لارس هنريك بير، نائب وزير الخارجية، وتألّف الوفد من ١٧ عضواً، انظر المرفق الوارد أدناه. واعتمد الفريق العامل هذا التقرير المتعلق بغواتيمالا في جلسته التاسعة المعقودة في ٩ أيار/مايو ٢٠٠٨.

٢- وفي ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٨، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتيسير الاستعراض المتعلق بغواتيمالا: البرازيل وسلوفينيا وغابون.

٣- ووفقاً للفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥، صدرت الوثائق التالية من أجل الاستعراض المتعلق بغواتيمالا:

(أ) تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) (A/HRC/WG.6/2/GTM/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ب) (A/HRC/WG.6/2/GTM/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ج) (A/HRC/WG.6/2/GTM/3).

٤- وأحيلت إلى غواتيمالا، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً ألمانيا، وآيرلندا، والدانمرك، والسويد، وكندا، وهولندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة على الشبكة الخارجية للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداوولات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥- في الجلسة الرابعة، المعقودة في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٨، قدّم السيد لارس هنريك بير، نائب وزير خارجية غواتيمالا، التقرير الوطني وأوضح أن عملية الاستعراض الدوري الشامل أتاحت للشعب المختلفة في الأفرع التنفيذية والقضائية والتشريعية إجراء عملية تفكير مشترك بشأن حقوق الإنسان، في أول عام من فترة ولاية هذه الإدارة.

٦- وسلّمت الحكومة بتعقد المشاكل التي يواجهها البلد، بما في ذلك عملية توطين الديمقراطية في غواتيمالا، والتركة التي خلفها النزاع المسلح الداخلي، وحدوث زيادة في جرائم القانون العام والجرائم المنظمة، والاتجار بالمخدرات، والمشاكل الاجتماعية الاقتصادية الأخرى التي تؤثر أيضاً في شتى بلدان المنطقة.

٧- واسترشاداً باتفاقات السلام باعتبارها تجسد توافق الآراء الذي توصلت إليه قطاعات المجتمع المختلفة بشأن كيفية إقامة دولة أكثر عدالة ومساواة وتشاركية، تعهدت الحكومة بمواصلة إيلاء أولوية لحقوق الإنسان في ممارسة المهام العامة، مع تحقيق إشراك ومساهمة كل الجهات الفاعلة الوطنية.

٨- وفي مجال الحقوق المدنية والسياسية، سلطت الحكومة الضوء على الجهود المبذولة لتوفير الأمن للمواطنين، ومكافحة الإفلات من العقاب، وتعزيز سيادة القانون عن طريق النهوض بقطاع العدل، الذي حدّته الحكومة باعتباره أحد مواطن الضعف الرئيسية للدولة. وفيما يتعلق بالإصلاح القضائي، قال إن الحكومة قد وفّرت للقضاة التدريب في مجال حقوق الإنسان، وأنشأت خمسة مراكز لإقامة العدل في المناطق النائية، كما أنشأت محاكم متنقلة وثابتة لتيسير وصول الأشخاص من ذوي الموارد الشحيحة وسكان المناطق النائية إلى العدالة.

٩- وأشارت الحكومة أيضاً إلى إنشاء وحدة مكافحة الاتجار بالأشخاص التابعة لمكتب المدعي العام، وإلى تعزيز المؤسسي للأقسام المتخصصة الأخرى، والتقدم الذي أحرز في المكتب في مجال حقوق الإنسان، مثل وضع خطة سياساتية جديدة بشأن الملاحقة الجنائية والدراسات المتعلقة بالضحايا، وإصدار تعليمات عامة تتضمن توجيهات للتصدي للجرائم المرتكبة ضد الحرية الجنسية. وسوف يساعد مكتب المدعي العام في تنفيذ قوانين مثل قانون مكافحة الجناح المنظم.

١٠- وأضاف أن وزارة الداخلية تواصل تزويد الشرطة المدنية الوطنية بالمعدات والتأهيل المهني والتدريب، مع تنفيذ عملية رقابة داخلية، بغية تحقيق الكفاءة المؤسسية والقضاء على الفساد وتغلغل الجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات في هياكل الدولة. وسلطت الحكومة الضوء على الهيئة التنسيقية لتعزيز نظام العدالة، وهي هيئة مؤلفة من الجهاز القضائي ومكتب المدعي العام ومعهد الدفاع الجنائي العام ووزارة الداخلية يُنسق الجهود التي تبذل، ويعزز الإجراءات التي تُتخذ، لتحقيق الكفاءة والشفافية والمصادقية في مجال إقامة العدل. كما أعربت الحكومة عن أملها في أن تسهم اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، التي ترعاها الأمم المتحدة، في الجهود المذكورة أعلاه، بإجراء تحقيقات في أفعال وهياكل وعمل الجماعات غير القانونية والسرية، وتقديم المشورة إلى الدولة بشأن كيفية تفكيكها. وقال إن اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا تعمل بالفعل مع مكتب المدعي العام وهيئات وطنية أخرى بشأن هذه المسألة. وذكرت القوانين التي سُنّت مؤخراً - القانون المتعلق بإنشاء المعهد الوطني لعلوم الطب الشرعي، والقانون المتعلق بنظام السجون، والقانون الإطاري لنظام الأمن الوطني، والقانون المتعلق بمكافحة قتل الإناث وغيره من ضروب العنف ضد المرأة - باعتبارها معالم تشريعية في مجال حماية حقوق الإنسان.

١١- وقد أنشئت وحدة تحليل داخل وزارة الداخلية، معنية بالاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان، لتناول الادعاءات وتنسيق استجابة فعالة مع مكتب المدعي العام والأجهزة الأخرى.

١٢- وتعمل الحكومة مع الكونغرس على التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وعلى إصدار قانون ينشئ لجنة وطنية للعثور على المختفين.

١٣- وأنشأت وزارة الخارجية أيضاً إدارة لحقوق الإنسان وحقوق السكان الأصليين من أجل متابعة الالتزامات الدولية التي تعهدت بها الدولة، ولجاناً رفيعة المستوى معنية بحقوق السكان الأصليين وبحقوق الإنسان. وسلطت الحكومة الضوء على عمل اللجنة الرئاسية لمناهضة التمييز والعنصرية ضد الشعوب الأصلية ومعهد الدفاع عن نساء السكان الأصليين. وهي تروج لإنشاء أمانة رئاسية لشؤون الشعوب الأصلية تتولى تنفيذ السياسات والخطط والبرامج والمشاريع العامة في هذا المجال. وهي تسعى أيضاً إلى الحصول على موافقة من الكونغرس على الاعتراف باختصاص لجنة القضاء على التمييز العنصري (المادة ١٤).

١٤- وقد أقرت بموجب مرسوم السياسة وخطة العمل الوطنيتين بشأن حالات الإعاقة وذلك من أجل: منع ظهور العوامل التي يمكن أن تسبب حالات إعاقة؛ وتقديم خدمات إعادة التأهيل؛ وتيسير الحصول على التعليم والتدريب وفرص العمل؛ وتيسير الوصول على نحو مريح ومأمون إلى الأماكن ووسائل النقل ومصادر المعلومات ومرافق الترفيه والرياضة والثقافة والأنشطة الأخرى. كما استهدفت الحكومة عملية يُقر بها الكونغرس اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

١٥- وبالنظر إلى أن أسعار الغاز والغذاء الدولية المتصاعدة قد قلّصت قدرة معظم الجماعات الضعيفة على الحصول على الأغذية الأساسية اليومية، فقد أنشأت الحكومة برنامج تضامن لمواجهة الطوارئ الاقتصادية والاجتماعية، يستثمر ١٩٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في: إنتاج الحبوب؛ وبرامج التنمية الاجتماعية؛ ومشاريع لتيسير الحصول على الأرض؛ وبرنامج التحويلات المشروطة، وهو برنامج تمويلي للحد من الانقطاع عن المدرسة وسوء التغذية المزمع وتشغيل الأطفال؛ وبرنامج إسكان؛ وبرنامج لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم. وقد شاركت غواتيمالا في تقديم التماس لعقد دورة خاصة عن أزمة الغذاء العالمية في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٨.

١٦- وقال إن الحكومة أنشأت لجنة مشتركة بين المؤسسات المعنية بالتماسك الاجتماعي، مؤلفة من وزارات التعليم والمساعدة الاجتماعية والصحة العامة، بالإضافة إلى الأمانتين المعنيتين بالأمن الغذائي وأعمال الخدمة الاجتماعية، وستتطلع اللجنة الآن بتنسيق جميع برامج الاستثمارات الاجتماعية. وقد أدخلت اللجنة فعلاً خدمات توفير المياه والإصحاح الأساسي في البلديات الخمس والأربعين الأشد فقراً. وهي تولي اهتماماً خاصاً للمدارس، والمراكز الصحية، وشبكات المستشفيات، وتنمية الإسكان والبنية الأساسية للطرق، ولتقديم ائتمانات صغيرة إلى النساء وأسمدة إلى المزارعين، ضمن أمور أخرى.

١٧- وسلطت الحكومة الضوء على البرامج المتعلقة بتشييد دور مجتمعية جديدة وتوفير الخدمات لوقاية الأمهات والرضع من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وضمان الأمن الغذائي للأطفال والحوامل، وهي برامج تسنى تنفيذها بتقديم موارد إضافية إلى أمانة الرفاه الاجتماعي (زيادة في الميزانية نسبتها ٢٠٠ في المائة).

١٨- كما سلطت الحكومة الضوء على الاحتفال بالمبادرة الوطنية بشأن الطفولة المبكرة وعلى إنشاء لجنة مشتركة بين المؤسسات المعنية بالشفافية ومكافحة الفساد، يرأسها نائب الرئيس، لضمان ألا يتسبب الفساد في إعاقة جهودها الرامية إلى النهوض بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

١٩- وبعد اعتماد القانون الإطاري المتعلق باتفاقات السلام، في عام ٢٠٠٥، اعتمدت الدولة سياسة اعتراف عام بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت أثناء النزاع المسلح. ومن خلال برنامج التعويضات الوطني، قدمت الحكومة تعويضات معنوية واقتصادية إلى ضحايا النزاع وأسرهم. واستجابة للحالات المعروضة على منظومة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، أحييت الدولة ذكرى الضحايا وطلبت الصفح على الملأ. واقترحت الإدارة الحالية على الكونغرس مبادرة لسن قانون وطني بشأن التعويضات. كما أعلن الرئيس عزمه على فتح المحفوظات العسكرية للمساعدة في توضيح ما حدث في الماضي.

٢٠- وشكرت الحكومة منظومة الأمم المتحدة، وبصفة خاصة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومكتبها في غواتيمالا، ودعت إلى تعزيز المساعدات التقنية والمالية.

٢١- ورداً على أسئلة خطية، أدلت السيدة دل فالي، رئيسة اللجنة الرئاسية المعنية بالسياسة التنفيذية المتعلقة بشؤون حقوق الإنسان بتعليقات إضافية. ففيما يتعلق بالاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان، أنشئت هيئة واستنبطت عملية للتصدي لهذه الجرائم بالتنسيق مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومنظمات المدافعين عن حقوق الإنسان. وفيما يخص حالات الاختفاء القسري، أنشأت غواتيمالا وحدة خاصة لحقوق الإنسان تابعة لمكتب المدعي العام. كما تعمل الحكومة على إجراء إصلاحات للقانون الجنائي، وبصفة خاصة فيما يتعلق بالتعذيب وحالات الاختفاء القسري. وقد صدقت على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. ويجري وضع سياسة تتعلق بالعنف القائم على نوع الجنس والعنف الجنسي للتصدي لهذه الحالات على مدار الساعة. وفيما يتعلق بوفيات النساء وأعمال القتل خارج نطاق القضاء، أشار الوفد إلى القانون المذكور أعلاه المتعلق بمكافحة قتل الإناث، وأوضح أنه يوجد في غواتيمالا واجب يقضي بتعميم المنظور الجنساني وحقوق الإنسان في السياسات. ويجري تعزيز مقاضاة مرتكبي التعديات على حقوق الإنسان واستحداث برامج لحماية الضحايا، بالجان. كما يجري تعزيز التحقيقات المدنية والتحقيقات الجنائية التي تجريها الشرطة الوطنية وذلك بتحسين الإجراءات المتعلقة بآماكن ارتكاب الجرائم وإجراءات الادعاء العام. وتقوم الحكومة بإنشاء هيئات لفحص الحمض النووي الريبي المتزوع الأكسجين (الدنا) وأدلة المقذوفات وغيرها من الأدلة.

٢٢- وشدد الوفد على تعزيز المؤسسات وتمويل تنمية السكان الأصليين، وعلى القيام مؤخراً بإنشاء الأمانة المهنية ووحدة للدفاع عن نساء السكان الأصليين، وعلى وجود محامين عامين من السكان الأصليين واستخدام مترجمين شفويين من المايا داخل نظام المحاكم. ويجري النظر في إنشاء منصب أمين مظالم من السكان الأصليين. كما يجري تعزيز حقوقهم من خلال التعليم الثنائي اللغة، وإقامة منتدى حوار دائم بخصوص النزاعات الزراعية، وإنشاء نظام لتحديد الأراضي ومنصب أمين مظالم معني بالشؤون الزراعية. وتتشاور الحكومة مع السكان الأصليين بشأن المسائل المتعلقة بالأراضي المقدسة، التي تُنفذ فعلاً قانون بخصوصها. ويجري تعليق الاستغلال التعديني حين البت فيما إذا كان هذا الاستغلال ضاراً.

٢٣- وفيما يتعلق بالمسائل الأخرى، قال الوفد إن غواتيمالا قد جرّمت التمييز بموجب القانون الجنائي، ويمكن تقديم الشكاوى من التمييز إلى لجنة حقوق الإنسان. وتنظر الحكومة في قانون يتعلق بالعفو قدمه رئيس الجمهورية. وتخضع عقوبة الإعدام لوقف اختياري، ولا يمكن إعدام الأشخاص الستة والعشرين المحكوم عليهم بالإعدام وذلك بسبب الالتزام بمقتضيات العمل في إطار منظمة الدول الأمريكية.

باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

٢٤- خلال الحوار التفاعلي الذي أعقب تقديم التقرير، أدلى ٤٤ وفداً ببيانات. وسلطت وفود كثيرة الضوء على انفتاح غواتيمالا وتعاونها مع مجلس حقوق الإنسان، ومكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا، ومختلف آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك الدعوة المفتوحة التي وجهتها إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

٢٥- وأشارت الجزائر إلى تأييد غواتيمالا لعقد دورة خاصة لمجلس حقوق الإنسان عن أزمة الغذاء، مما يعكس التزام غواتيمالا بالحقوق في الغذاء. كما أشارت إلى دور غواتيمالا النشط في تعزيز حقوق الشعوب الأصلية. وأشارت إلى أن اتفاقات السلام، بما فيها الاتفاق المتعلق بهوية وحقوق الشعوب الأصلية، أصبحت ملزمة للدولة، وسألت عن الكيفية التي يمكن بها أن يساعد المجتمع الدولي غواتيمالا في تنفيذها. وأثنت على غواتيمالا لإنهاؤها ممارسات العنف والقمع، وأشارت إلى فوائد عملية التحرك نحو تحقيق الديمقراطية، وأوصت بأن ينشئ المجلس آلية فرعية لاستعراض الاستجابات في مجال حقوق الإنسان لاستراتيجيات الخروج من حالات الأزمات. وأوصت الجزائر بأن تواصل غواتيمالا تقديم الدعم إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وأن تنشئ مؤسسات جديدة لحقوق الإنسان، إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

٢٦- وأشارت المكسيك إلى التزام حكومة غواتيمالا في مجال حقوق الإنسان ومنع عنف الأحداث. وطلبت مزيداً من التفاصيل عن هيكل وولاية اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا وعن استراتيجيتها لتحقيق أهدافها، وبصفة خاصة فيما يتعلق بمكافحة الجماعات العاملة خارج نطاق القانون. وأوصت بأن تتقدم غواتيمالا، في حدود قدراتها، نحو اعتماد السياسة الوطنية لحقوق الإنسان وخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان؛ وأن تعترف باختصاص لجنة القضاء على التمييز العنصري؛ وأن تصدق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. كما أوصت بأن تعدل غواتيمالا القانون الجنائي لتحقيق توافقه مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، فيما يتعلق بالتمييز العنصري والقضايا الجنسانية.

٢٧- وأشارت الهند إلى أن المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في غواتيمالا - مكتب أمين المظالم - تحظى بالوضع "ألف" لدى لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وطلبت من الوفد عرض الخبرة الحديثة لهذه المؤسسة، كما طلبت معرفة ما إذا كان قد تم اتخاذ تدابير لزيادة تعزيز فعاليتها. وطلبت الهند أيضاً معلومات عن الأمانة الرئاسية للمرأة ومكتب الدفاع عن حقوق نساء السكان الأصليين.

٢٨- وقالت سلوفينيا، ضمن أمور أخرى، إنها تقدر الجهود التي تبذلها غواتيمالا لتحقيق المصالحة الوطنية والتنمية الوطنية بعد فترة النزاع المسلح الطويلة، وإن الحالة الاجتماعية - الاقتصادية تزيد من صعوبة هذه الجهود. وأشارت إلى الشواغل التي أعربت عنها لجنة القضاء على التمييز العنصري ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بخصوص حقوق الشعوب الأصلية بما في ذلك افتقارها إلى إمكانية الحصول على الأراضي، وعدم احترام أراضيها التقليدية، والقلق الذي أعربت عنه لجنة القضاء على التمييز العنصري إزاء التقارير المتعلقة بحدوث إعاقات تحول دون استخدام الشعوب الأصلية لمواقعها المقدسة التقليدية، والقلق الذي أعربت عنه اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إزاء حالة نساء السكان الأصليين اللائي يتعرضن لشتى أشكال التمييز. وقدمت سلوفينيا أربع توصيات. أولاً، أن تتابع غواتيمالا التوصيات ذات الصلة الصادرة عن لجنة القضاء على التمييز العنصري وغيرها من هيئات وآليات حقوق الإنسان والداعية إلى العمل على تعزيز الحماية المتساوية قانونياً وفعالياً للشعوب الأصلية بما فيها شعوب المايا والكزينكا والغاريفونا. ثانياً، أن تتابع غواتيمالا التوصية الصادرة عن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة والداعية إلى ضمان أن يتسنى لنساء السكان الأصليين الحصول بشكل كامل على التعليم الثنائي اللغة والخدمات الصحية والتسهيلات الائتمانية والمشاركة بصورة تامة في عمليات صنع

القرارات. ثالثاً، أن تضمن غواتيمالا الإدماج التام لمنظور جنساني في مراحل الاستعراض التالية، بما في ذلك نتائج عملية الاستعراض الدوري الشامل. رابعاً، أن تضع غواتيمالا حداً للإفلات من العقاب على الاعتداءات المبلغ عنها ضد أفراد المجتمعات المهمشة، بما فيها الاعتداءات القائمة على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية، وأن تضطلع بجهود لإذكاء الوعي في هذا الصدد، توجه بصفة خاصة إلى موظفي إنفاذ القوانين والسلطة القضائية.

٢٩- وأعربت كولومبيا عن تقديرها للتقرير الوطني، الذي يجسد الالتزامات الهامة التي قطعها غواتيمالا على نفسها بإعمال التمتع بحقوق الإنسان وتوطيد الديمقراطية والكيفية التي تمكنت بها غواتيمالا من التغلب على نزاع مسلح طال أمده وتحقيق السلام. ورحبت بتجديد ولاية مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا وسألت عما إذا كان من المخطط له تحقيق زيادة في المساعدات المتلقاة في إطار مكتب المفوضية السامية وتنويع هذه المساعدات.

٣٠- ورحبت شيلي بقرار الحكومة بتجديد ولاية مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا. وأحاطت علماً مع الاهتمام بالمعلومات الواردة في التقرير بخصوص إدماج المعايير الدولية لحقوق الإنسان في التشريعات المحلية. وفيما يتعلق بالأمن العام، الذي سُلط عليه الضوء في التقرير باعتباره أحد التحديات الرئيسية، طلبت شيلي معلومات عن تأثيرات فحص سجلات أفراد الشرطة والتدابير المتخذة لحظر ممارسة التعذيب. كما طلبت مزيداً من المعلومات عن اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا وكيفية أدائها لعملها. وسألت أيضاً عن حملات التوعية المذكورة في التقرير والرامية إلى مكافحة التمييز العنصري. وفي معرض الإشارة إلى تحليل مدى تنفيذ توصيات هيئات المعاهدات، وهو تحليل أجرته الحكومة بالاشتراك مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، أوصت شيلي بتجسيد نتائج هذا التقييم في أعمال سلطات غواتيمالا في المستقبل بغية تحقيق الإعمال الفعال لحقوق الإنسان في هذا البلد.

٣١- ورحبت البرتغال بكون غواتيمالا طرفاً في معظم المعاهدات الدولية الهامة لحقوق الإنسان وفي كثير من آليات معالجة الشكاوى باستثناء لجنة القضاء على التمييز العنصري، وسألت عما إذا كان هناك جدول زمني داخلي لإقرار اختصاص لجنة القضاء على التمييز العنصري. وأوصت أيضاً بأن تصدق غواتيمالا في أقرب وقت ممكن على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وأشادت في الوقت نفسه باللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا. ورحبت بالقانون المتعلق بمكافحة قتل الإناث والعنف ضد المرأة وبالأحكام "الرائدة" التي تنص على أن حظر استخدام وسائل تنظيم الأسرة يمكن أن يُعتبر عنفاً جنسياً، ولكنها سألت عن الخطوات العملية المتخذة لضمان تطبيق هذا القانون. وسألت عن التدابير المتخذة لضمان التحقيق في حالات العنف ضد المدافعين عن حقوق الإنسان وأوصت بزيادة التنسيق بين الشرطة ومكتب النائب العام في التحقيقات في حالات العنف ضد المدافعين عن حقوق الإنسان. كما أعادت تأكيد توصية الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان بأن تضع غواتيمالا سياسة وطنية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

٣٢- وأشادت كندا باعتراف الرئيس بالفظائع التي ارتكبت أثناء النزاع المسلح وبوجود تمييز عنصري. وأشارت إلى حالة الشعوب الأصلية، ولا سيما النساء، في غواتيمالا وأوصت باتخاذ تدابير لضمان تمتع أعضاء مجتمعات السكان الأصليين تمتعاً تاماً بجميع حقوق الإنسان. كما أشارت إلى التقارير المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان التي تمس المدافعين عن حقوق الإنسان، وإلى عدم وجود إجراءات منهجية للتحقيق الجنائي والملاحقة

القضائية. وأوصت كندا بأن تعتمد غواتيمالا تدابير فعالة لوقاية وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من العنف وأن تضمن التحقيق الفوري الشامل والفعال في هذه الأعمال والعقاب المناسب لمرتكبيها وأن تضمن للمدافعين عن حقوق الإنسان العمل في بيئة تمكينية. كما أوصت بأن تتخذ غواتيمالا التدابير اللازمة للتصدي للإفلات من العقاب وللتحقيق في حالات الاختفاء القسري والتعذيب ومقاضاة مرتكبيها، وأن تصدق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. واسترعت الانتباه إلى المشاكل الخطيرة التي تواجه المرأة في مجال حقوق الإنسان وأوصت بأن تتخذ غواتيمالا التدابير اللازمة للتنفيذ التام للقانون الجديد المتعلق بمكافحة قتل الإناث وأن تضمن حماية الأمن البدني للمرأة وذلك بتنفيذ توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

٣٣- وأشارت لكسمبرغ إلى الإصلاحات التشريعية التي تحقق توافق تعريف الاتجار بالبشر مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول منع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو. وأشارت إلى التبني التجاري والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية، وبخاصة لنساء وأطفال السكان الأصليين وسكان "الأرياف"، والتعليقات التي أبدتها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة واليونيسيف ولجنة حقوق الطفل والتي مؤداها أن غواتيمالا لا تزال بلد منشأ وعبور ومقصد. ورحبت لكسمبرغ بالسياسات الرامية إلى حماية المعرضين للخطر بشكل خاص في هذا الصدد، وسألت عن الجهود الإضافية لتحديد أسباب ونطاق الاتجار بالنساء والفتيات، بما في ذلك الاتجار الداخلي. وطلبت من الوفد عرض تقييم أول لما تحدته السياسة الوطنية لمكافحة الاتجار وخطة العمل للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٧ من تأثير على أرض الواقع.

٣٤- وهنأت ماليزيا الحكومة على إهمائها لفترة ٣٦ سنة من النزاع المسلح بتوقيع اتفاق لإقامة سلام وطيء ودائم في عام ١٩٩٦، وقالت إنه أتاح تعزيز الاستقرار السياسي والتنمية الاجتماعية الاقتصادية، بما في ذلك في مجال حقوق الإنسان. وفيما يتعلق بالبلدان التي واجهت النزاع المسلح الداخلي لفترات طويلة، وُجّهت تحية إلى تجربة غواتيمالا وعمل بعثة الأمم المتحدة في غواتيمالا في عام ٢٠٠٤ باعتبارها مثلاً على أفضل الممارسات. وأشادت ماليزيا باللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا وطلبت معلومات عن المكاسب المحققة ودور اللجنة إزاء النظام القانوني الوطني.

٣٥- وهنأت كوبا وفد غواتيمالا على التقرير الوطني وأشارت إلى أن أولوياتها في مجال حقوق الإنسان تتعلق بالتنمية الريفية، والتعليم، والصحة، وأمن المواطنين، والشعوب الأصلية. وأوصت كوبا بأن تواصل غواتيمالا جهودها لمكافحة الإفلات من العقاب وأن تواصل كذلك توسيع برامجها لتعزيز العدالة الاجتماعية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٣٦- وأثنت البرازيل على تعاون غواتيمالا مع النظم الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان. وسألت عن الخطوات الرئيسية المتخذة بخصوص أعمال حقوق الطفل وتيسير وصول الشعوب الأصلية إلى العدالة وتنفيذ الالتزامات الدولية لغواتيمالا في مجال مكافحة التعذيب. كما طلبت البرازيل معلومات عن جهود التصدي لعقوبة الإعدام وعن إنجازات اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا. وأوصت البرازيل بأن تواصل غواتيمالا جهودها فيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.

٣٧- ولاحظت فتزويلا باهتمام وجود اللجنة الرئاسية لمناهضة التمييز والعنصرية ضد الشعوب الأصلية، ومعهد الدفاع عن نساء السكان الأصليين، والإنشاء الوشيك لإدارة حقوق الإنسان وحقوق السكان الأصليين داخل وزارة الخارجية، وطلبت معلومات إضافية عن مهام هذه الكيانات وعن السياسات والخطط الأخرى المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية.

٣٨- وأشارت النمسا إلى مشاركة غواتيمالا بنشاط في مجلس حقوق الإنسان والتزامها الطوعي بتجديد التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لمدة ثلاثة أعوام أخرى، ورحبت باللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، وسألت عن التدابير المتخذة لضمان تنفيذ ولايتها. كما أوصت باعتماد تدابير محلية لضمان التنفيذ الفعال لولاية اللجنة على أرض الواقع، وهو أمر ضروري لإزالة أي عوائق تعترض سبيل التحقيقات الدولية الجادة. وطلبت النمسا معلومات عن حماية حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان وأوصت بإيلاء اهتمام خاص للتنفيذ الفعال لبرامج مساعدة الضحايا وحمايتهم في سياق مكافحة الإفلات من العقاب. وسألت عما إذا كانت هناك خطط عمل لتنفيذ قانون الحماية المتكاملة للأطفال والشباب وطلبت معلومات عن حظر العقاب البدني وأوصت بأن يحظر العقاب البدني في المنزل والأسرة حظراً صريحاً.

٣٩- وأشار الاتحاد الروسي إلى عدم إشراك المجتمع المدني في إعداد التقرير الوطني. واستشهد بتقارير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وقال إن ١ في المائة فقط من حالات القتل قد استُجلبت وسأل عن السبب في ذلك. وأشار أيضاً إلى أنه كل ثانية تمرّ، يعاني طفل من بين كل طفلين دون سن الخامسة من سوء تغذية مزمن. وطلب معلومات عن الخطوات المتخذة لمعالجة هذا الوضع.

٤٠- وسألت السلفادور عن مدى إسهام المجتمع المدني في متابعة الاستعراض. وأشارت إلى مستويات العنف المرتفعة وطلبت معلومات عن التأثيرات الاجتماعية للمشروع الذي تنفذه وزارة التعليم، في إطار اتفاقات السلام، للترويج لثقافة سلام في المجتمع الغواتيمالي، وبصفة خاصة فيما بين الشباب، وأوصت بمواصلة هذا المشروع، الذي تعتبره السلفادور ممارسة جيدة، وبتعزيزه. وأعربت عن القلق إزاء وضع المهاجرين العابرين، وخاصة النساء والأطفال، الذين تُنتهك بصورة منهجية حقوق الإنسان الخاصة بهم وفقاً لما أكدته المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، وطلبت معرفة التدابير التي تتخذها السلطات لمنع هذه التعديلات.

٤١- وأشارت آيرلندا إلى معدل الإفلات من العقاب على الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان البالغ ٩٨ في المائة، حسبما أوردته التقارير، وأوصت بأن تكافح غواتيمالا الإفلات من العقاب على هذه الاعتداءات، وذلك بالتحقيق الفعال في كل الادعاءات ومقاضاة المسؤولين عن ارتكاب هذه الأفعال. وأوصت أيضاً بأن تضع غواتيمالا سياسة حكومية شاملة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، مع مراعاة آراء المجتمع المدني وكذلك إدراج الآراء التي حددها اللجنة الرئاسية لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٧.

٤٢- وأعربت الصين عن تقديرها لإقرار السياسات والخطط الوطنية، بما فيها السياسة المتعلقة بمنع عنف الشباب، والسياسة العامة بشأن العنصرية والتمييز العنصري، والسياسة الوطنية المتعلقة بتعزيز تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل. كما أشارت إلى التدابير التشريعية المعتمدة لتجريم العنف ضد المرأة، بما في ذلك التعاريف الخاصة بالعنف المتري والتحرش الجنسي. وأشارت الصين إلى شواغل المنظمات غير الحكومية وهيئات المعاهدات

فيما يتعلق بالتمييز ضد الشعوب الأصلية، وطلبت معلومات عن التحديات الرئيسية التي تواجهها غواتيمالا في مكافحة التمييز ضد نساء السكان الأصليين، بما في ذلك التمييز في خدمات التوظيف والتعليم والصحة. كما طلبت معرفة التدابير الأخرى المزمع اتخاذها للتصدي لتشغيل الأطفال والاتجار بالأطفال وتبني الأطفال على نحو غير قانوني وإساءة معاملة الأطفال المنتمين إلى السكان الأصليين.

٤٣- وسألت الجمهورية التشيكية عن التدابير المحددة المتخذة لضمان الحماية من العنف للمدافعين عن حقوق الإنسان وللأشخاص المعرضين لاعتداءات بسبب ميلهم الجنسي وهويتهم الجنسية. كما سألت عن تدابير تعزيز قدرات الشرطة في مجال التحقيق وعمل السلطة القضائية على نحو مستقل من أجل القضاء على الإفلات من العقاب. وأوصت الجمهورية التشيكية باعتماد مزيد من التدابير لإنهاء الإفلات من العقاب على الاعتداءات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والاعتداءات على الأشخاص بسبب ميلهم الجنسي أو هويتهم الجنسية. وأوصت بأن تتضمن التدابير برامج تعليم وإذكاء وعي محددة لصالح سلطات إنفاذ القوانين والجهاز القضائي وغيرها من السلطات، تركز على جملة أمور من بينها حماية التمتع بحقوق الإنسان من قبل الأشخاص ذوي الميول الجنسية أو الهوية الجنسية التي يشكل أصحابها الأقلية من الناس.

٤٤- وسلمت هولندا بأن غواتيمالا تواجه عدداً من التحديات في مجال حقوق الإنسان وسألت عن تأثير المؤسسات الجديدة لحقوق الإنسان على الإفلات من العقاب وعلى الفساد باعتباره مصدراً للتعديات على حقوق الإنسان. وأوصت هولندا بأن يكون إنشاء وحدات جديدة لحقوق الإنسان جزءاً من خطة متكاملة لقطاع العدالة والأمن وأن يكون هدف هذه الخطة هو ضمان الاحترام التام لحقوق الإنسان. كما سألت هولندا عن الخطوات المتخذة لتفعيل وتنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان التي عُرضت في عام ٢٠٠٧. وأوصت هولندا بأن تصدق غواتيمالا على نظام روما الأساسي في أقرب وقت ممكن.

٤٥- وأوصت فرنسا بأن تصدق غواتيمالا على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وفيما يتعلق بمسألة الإفلات من العقاب، أشارت إلى أن هناك جرائم كثيرة لا يجري التحقيق فيها أو لا يلاحق مرتكبوها قضائياً، وأن مستويات العنف ما زالت مرتفعة، وسألت عن الخطوات العملية المتخذة لتحسين فعالية السلطة القضائية والشرطة. وأوصت فرنسا، وهي تشير إلى أن غواتيمالا قد وقّعت الاتفاقية وأنها عضو في "فريق أصدقاء الاتفاقية"، بأن تصدق غواتيمالا على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

٤٦- ولاحظت أذربيجان أن غواتيمالا ما زالت تعاني من عواقب النزاع المسلح الداخلي وأشادت بتصميم الحكومة على مداواة الجراح، وبصفة خاصة عن طريق اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، وبذل جهود لتسريع عملية تحقيق الديمقراطية، والإصلاحات القانونية فيما يتعلق بالاتجار بالبشر والتمييز العنصري، وبإنشاء لجنة خاصة للبحث عن الأشخاص الذين اختفوا أثناء النزاع. كما أشادت بفعالية مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في هذا البلد. وأشارت أذربيجان إلى مشاكل الفقر والبطالة والجريمة المنظمة وسوء التغذية فيما بين الأطفال وارتفاع معدل وفيات الرضع باعتبارها عقبات في هذا الصدد. وشجعت أذربيجان غواتيمالا على تعزيز الجهود الرامية إلى كفالة حقوق الشعوب الأصلية على نحو فعال. وطلبت معلومات عن: ١) التنفيذ العملي للبرنامج الوطني لتعويض ضحايا الحرب؛ ٢) تدابير معالجة انخفاض معدل الانتظام بالمدارس في المناطق الريفية وفيما بين مجتمعات السكان الأصليين؛ ٣) الاستجابة لتوصيات اللجنة المعنية

بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الداعية إلى تحقيق توافق أحكام القانون المدني والقانون الجنائي وقانون العمل مع أحكام الاتفاقية.

٤٧- وسألت ألمانيا الحكومة عن آرائها بشأن إنجازات مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا وعن أي تحسينات ضرورية في التعاون بين المكتب ومؤسسات غواتيمالا. كما أشارت إلى تقرير الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان وسألت عما إذا كانت غواتيمالا قد نفذت، أو تعتزم قبول توصياتها. واستشهدت ألمانيا بأرقام وردت في تقارير الأمم المتحدة تدل على وجود أكثر من ١,٥ مليون قطعة سلاح غير قانوني في غواتيمالا، وعلقت قائلة إن وجودها يهدد الحق في الحياة، وطلبت معرفة البرامج الموجودة لجمعها كيما يتسنى الحد من قتل الإناث والقتل العمد.

٤٨- وفيما يتعلق بالإفلات من العقاب، سألت بيرو عن التدابير المتخذة حالياً لمحاكمة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي. كما سألت عن الموعد الذي تعتزم الحكومة أن تنضم فيه إلى نظام روما الأساسي والتصديق عليه. ولاحظت أنه، على الرغم من القانون المتعلق بالحصاص، لا تزال النساء، ولا سيما نساء السكان الأصليين، ناقصات التمثيل في الحياة السياسية، وطلبت معلومات عن الكيفية التي يترجم بها الآن الإطار القانوني إلى ممارسة عملية في هذا الصدد.

٤٩- وبعد الحوار، قالت رئيسة اللجنة الرئاسية المعنية بالسياسة التنفيذية المتعلقة بشؤون حقوق الإنسان إن الوفد سيرد على معظم الأسئلة التي طُرحت ولكنه سيقدم كذلك مزيداً من المعلومات فيما بعد. وقالت إن لدى غواتيمالا نظاماً لرصد ومتابعة توصيات الهيئات الدولية والوطنية لحقوق الإنسان، وقد تم تنفيذ عدد من توصيات الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان. وتعمل الحكومة على إعداد خطة عمل وطنية، وسيجري تنفيذها في كل وحدة من وحدات الحكومة. بيد أن الوفد أوضح أن غواتيمالا لم تتلق بعد تقرير الممثلة الخاصة.

٥٠- وبخصوص اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، فإن الولاية التي حددت لها هي إجراء تحقيقات مستقلة والتعاون مع الدولة في تفكيك الهيئات غير القانونية والمنظمات الأمنية السرية. وفي هذا الصدد، صيغت اتفاقات لتعزيز نظام العدالة الوطني. وأضاف الوفد أن اللجنة تقدم ما يلزم من خبرات تقنية ودعم تقني لتعزيز نظام غواتيمالا الوطني، وأشار أيضاً إلى إنشاء آليات مختلفة لتحسين تقييم وتنسيق التأثير المحدد للتوعية بحقوق الإنسان داخل الوحدات الحكومية.

٥١- وفيما يتعلق بالتعذيب، شدد الوفد على دور مكتب المدعي العام لشؤون حقوق الإنسان والإجراءات التي يتخذها للتعامل مع ادعاءات التعذيب.

٥٢- وفيما يخص حماية الأطفال والعقاب البدني، أشارت غواتيمالا إلى أن القانون الوطني للحماية المتكاملة للأطفال والشباب، الذي يحظر كل أشكال سوء المعاملة، متوافق مع اتفاقية حقوق الطفل التي صدقت عليها غواتيمالا في عام ٢٠٠٢. كما وضعت غواتيمالا خطة عمل للحماية من الاستغلال الجنسي التجاري وأنشأت

وحدة لمنع الاتجار بالأشخاص، وبصفة خاصة الأطفال. ويجرم هذا الفعل، وقد شنت حملة توعية وأنشئ مكتب مدع خاص. والعقاب البدني هو موضع إدانة وجزاء وعقاب في جميع المناطق.

٥٣- وبخصوص التمييز العنصري والتمييز بين الجنسين، أشارت غواتيمالا إلى التنسيق فيما بين هيئات الدولة لإذكاء الوعي بهاتين المسألتين. ويعمل مكتب الدفاع عن حقوق نساء السكان الأصليين على حماية هؤلاء النساء من التمييز، كما أنه مكلف بتعزيز الدفاع عن حقوق الإنسان الخاصة بهن. وسلط الوفد الضوء على تزايد عدد نساء السكان الأصليين المشاركات في الكونغرس كحاكمات مقاطعات ونائبات وزراء. وتنفذ مديرية حقوق الإنسان وشؤون السكان الأصليين بوزارة الخارجية السياسات الدولية في غواتيمالا في هذا المجال وتروج لدور استباقي للبلد على الصعيد الدولي. وشددت غواتيمالا على أنه جرى مؤخراً اعتماد قانون بشأن مكافحة قتل الإناث وأن هناك لجنة مشتركة بين المؤسسات مكرسة لهذا الموضوع. ويجري تعزيز السياسات والممارسات الوطنية بدعم من اللجنة الرئاسية للمرأة التي تقدمت بمبادرة للحماية التامة للمرأة وبرنامج أيضاً، على أساس منهاج عمل بيجين، لتزويد المرأة بمزيد من الفرص للمشاركة في الثقافة والسياسة والتعليم.

٥٤- وفيما يتعلق بالوصول إلى العدالة، أكدت الحكومة من جديد على إنشاء المحاكم المتنقلة وغير ذلك من المبادرات.

٥٥- ورداً على التعليقات بشأن عدم مشاركة المجتمع المدني في صياغة التقرير الوطني، أشارت غواتيمالا إلى أن المجتمع المدني قدم تقريره إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وأن آلية قد أنشئت للإعلان عن توصياته مع توصيات الدولة.

٥٦- وقال الوفد إن تحديد ولاية مكتب المفوضية في غواتيمالا وتعزيز عمل المكتب ستجري مناقشتها بالاستناد إلى التقييم الإيجابي للتعاون والمساعدة التقنية في مجال حقوق الإنسان.

٥٧- وعلاوة على ذلك، ذكرت غواتيمالا الجهود المبذولة لتحسين تحصيل الضرائب وإذكاء الوعي فيما بين الغواتيماليين بمسؤولياتهم عن المشاركة في تمويل أنشطة حقوق الإنسان.

٥٨- وطلبت جنوب أفريقيا توضيحاً بشأن كيفية تصدي الحكومة لاستمرار المواقف المتأصلة القائمة على السلطة الأبوية وبشأن نجاح السياسات المتعلقة بهذه المسألة. وطلبت معرفة البرامج المنفذة في هذا الصدد وسألت عن معدل أمية السكان الأصليين المرتفع. وأشارت إلى أنه توجد في غواتيمالا بعض أشد مستويات عدم المساواة ارتفاعاً في أمريكا اللاتينية وأن غواتيمالا لا تزال تواجه تحديات في القضاء على الفقر وفي الأعمال التدريجي لحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأوصت جنوب أفريقيا غواتيمالا بتسريع برامج تخفيف حدة الفقر بغية معالجة قضايا التفاوت في توزيع الثروة، وإمكانية الحصول على الخدمات الصحية، وارتفاع مستوى الاستبعاد الاجتماعي للشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي. كما أوصت بأن تُسرّع غواتيمالا اعتماد مشروع القانون الذي يقرّ الإعلان المنصوص عليه في المادة ١٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وبأن يجري سن تشريع محدد لتوفير سبل انتصاف ملائمة لضحايا التمييز العنصري فيما يتعلق،

على وجه الخصوص، بنشر الأفكار القائمة على مفاهيم التفوق العنصري والكرهية العنصرية والتحريض على التمييز العنصري وارتكاب أعمال عنف ضد الشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي في غواتيمالا.

٥٩- وطلبت الولايات المتحدة الأمريكية معرفة التدابير الملموسة الجاري اتخاذها، بالإضافة إلى أعمال اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، ومعرفة الموارد المالية والتقنية والموارد من الموظفين التي خصّصت لمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز سيادة القانون، بما في ذلك داخل أجهزة القضاء والشرطة والنيابة العامة وغيرها من الأجهزة الحكومية. وأوصت بأن تكفل الحكومة تخصيص وتوفير كل ما يلزم من موارد مالية وتقنية وموارد من الموظفين لمكافحة الإفلات من العقاب وعدم احترام سيادة القانون، بما في ذلك مكافحة الفساد والإفلات من العقاب داخل مؤسسات الحكومة. وذكرت، كعائق خطير، أعمال القتل والتهديدات والتعديلات التي تستهدف القضاء وموظفي المحاكم وأعضاء النيابة العامة والشهود وموظفي المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان وعامة الناس، وطلبت معرفة التدابير الملموسة التي اتخذت لمعالجة هذه المشكلة وتوفير الأمن لهؤلاء الأشخاص المعرضين للخطر. وأوصت الولايات المتحدة الأمريكية بأن تتخذ الحكومة، من أجل مكافحة الإفلات من العقاب، كل الخطوات اللازمة لتوفير وضمان الأمن الشخصي للمدافعين عن حقوق الإنسان والشهود وموظفي المحاكم وأعضاء النيابة العامة والأشخاص الآخرين الذين يتعرضون لتهديدات وتعديلات أخرى مرتبطة بجهودهم الرامية إلى دعم حقوق الإنسان والديمقراطية.

٦٠- وأشارت الدانمرك إلى أن غواتيمالا تواجه مشاكل خطيرة فيما يتعلق بالاستبعاد الاجتماعي والفقر المدقع وظروف العمل غير المعقولة وارتفاع معدل الأمية. كما أعربت عن القلق بشأن حقوق الشعوب الأصلية وأحوالها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتمييز الذي يؤثر عليها أسوأ تأثير. وأوصت الدانمرك بأن تنظر غواتيمالا في اتخاذ تدابير إضافية لضمان حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمواطنيها. كما أوصت بأن تولي غواتيمالا اهتماماً خاصاً لضمان حماية حقوق الشعوب الأصلية. وفي هذا السياق، قالت إن الحكومة يجب أن تضمن حق الشعوب الأصلية في الاستماع إليها قبل استغلال أراضيها التقليدية.

٦١- وأبدت فنلندا تقديرها لالتزامات غواتيمالا بحماية وتعزيز حقوق الشعوب الأصلية. وكما ذكرت لجنة القضاء على التمييز العنصري في آذار/مارس ٢٠٠٦، فإن التمييز ضد الشعوب الأصلية مستمر فيما يخص إمكانية الوصول إلى العدالة وعرض وسائل الإعلام لمواقف ازدرائية ورفض مهين، ضمن أمور أخرى. وسألت عن التدابير الملموسة التي اتخذت مؤخراً بشأن حقوق الشعوب الأصلية وأوصت بأن تعزز غواتيمالا جهودها الرامية إلى التنفيذ التام للملاحظات الختامية التي اعتمدها لجنة القضاء على التمييز العنصري والملاحظات الختامية الأخرى ذات الصلة التي اعتمدها هيئات المعاهدات الأخرى.

٦٢- وهنأت أستراليا غواتيمالا على جملة أمور من بينها تعزيز حقوق الشعوب الأصلية دولياً. ولاحظت أستراليا بقلق ما ورد في تقارير الممثلة الخاصة للأمم العام عن حدوث زيادة كبيرة في عدد وكثافة الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان، وأشارت إلى تقارير المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً التي تورطت فيها غواتيمالا مبتلاة بعدد من الظواهر العنيفة، بما في ذلك قتل النساء والأشخاص بسبب هويتهم الجنسية أو ميلهم الجنسي. وأوصت أستراليا بأن تضمن الحكومة التحقيق الشامل والفوري في عمليات القتل والتهديدات والاعتداءات وأعمال التخويف المرتكبة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

وإحالة المسؤولين عنها إلى العدالة. كما أوصت الحكومة بأن تضمن إجراء تحقيقات فعالة ومستقلة في كل البلاغات المتعلقة بالتعذيب وحالات الإعدام خارج القضاء على يد أعضاء قوات الأمن.

٦٣- وأعربت أوكرانيا عن القلق إزاء التقارير المتعلقة بتزايد أعمال التحرش والمدافعين عن حقوق الإنسان واضطهادهم وإزاء الإفلات من العقاب على هذه الأعمال، وسألت عن التدابير المتخذة لمنع الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان، وأوصت بأن تعتمد الحكومة تدابير فعالة لتعزيز وضمان استقلال وحدة حماية المدافعين عن حقوق الإنسان في اللجنة الرئاسية لحقوق الإنسان، ولحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من أي أعمال عنف أخرى.

٦٤- وسلطت سويسرا الضوء على أن الإفلات من العقاب لا يزال يمثل مشكلة مستمرة، وأن ٩٨ في المائة من الجرائم لا تزال بلا عقاب. ورحبت باللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، وسألت عما إذا كانت هذه اللجنة تزال عملها وعن كيفية تعاونها مع مكتب المدعي العام وعما يتوقع منها. وأشارت إلى أن جرائم معينة ارتكبت أثناء النزاع، مثل الإبادة الجماعية والتعذيب والاختفاء القسري، لم يتم بعد التحقيق فيها بصورة تامة. وأوصت بأن توفر الشرطة حماية أفضل للقضاة والمحققين والشهود. وفي معرض الإشارة إلى أن حالة الشعوب الأصلية، وبصفة خاصة النساء والأطفال، لا تزال مصدر قلق، وبعد طلب معرفة التدابير المتوخاة لتحسينها، أوصت سويسرا بأن تلزم غواتيمالا نفسها بتحسين حالة أطفال السكان الأصليين، ولا سيما فيما يتعلق بسوء المعاملة والاتجار وتشغيل الأطفال وأعمال التمييز غير القانونية وصعوبة الالتحاق بالمدارس والحصول على خدمات الرعاية الصحية، وأن تتخذ غواتيمالا كل التدابير اللازمة لخفض معدلات الأمية، وبصفة خاصة فيما بين النساء. كما أوصت بأن يوضع قانون يجرم التمييز القائم على الأصل الاجتماعي، والكرهية العنصرية، وأعمال العنف ضد السكان الأصليين؛ وأن تلزم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان نفسها إلزاماً تاماً بتحسين حقوق السكان الأصليين؛ وأن تتخذ غواتيمالا كل التدابير اللازمة لمكافحة قتل الإناث والإعدام الغوغائي وقتل الأشخاص على أساس ميلهم الجنسي. وأوصت، وهي تشير إلى هشاشة وضع المدافعين عن حقوق الإنسان، بأن تضع غواتيمالا مشروع قانون يضمن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

٦٥- وأثنت نيكاراغوا على غواتيمالا لتقريرها الذي انبثق عن مشاوره وطنية شاركت فيها كل الجهات الفاعلة. ولاحظت الخطوات المهمة التي اتخذتها غواتيمالا لتوطيد السلام بعد النزاع المسلح الداخلي الطويل، وأبدت تقديرها للتقدم المحرز في تعزيز المؤسسات والإطار القانوني. ورحبت نيكاراغوا بتجديد ولاية مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا وأوصت بمواصلة التحقيق في مجال حقوق الإنسان.

٦٦- وأعربت الفلبين عن تقديرها للعمل المضطلع به للتغلب عن آثار النزاع الداخلي الذي حدث في الماضي. وسألت عما إذا كانت الحكومة قد أجرت تقييماً للتأثير الإيجابي لمؤسساتها على حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع. وقالت الفلبين أيضاً إن خبرة غواتيمالا الواسعة النطاق في التعاون الدولي بشأن قضايا حقوق الإنسان ستكون مفيدة للبلدان النامية الأخرى، ولذلك توصي الفلبين بأن تشارك غواتيمالا بخبراتها وأفضل ممارساتها في هذا المجال. كما أعربت الفلبين عن اهتمامها بتعزيز جهود الحكومة، بما في ذلك التوقعات الخاصة بالتعاون الدولي، فيما يتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة وإصلاح قوات الشرطة. وأعربت الفلبين عن الأمل في أن تعزز الحكومة دعم الجهود الوطنية الرامية إلى منع إعادة العمل بعقوبة الإعدام.

٦٧- وأنتت تونس على غواتيمالا لتوطيدها عملية تحقيق الديمقراطية، وبصفة خاصة للانتخابات الحرة والشفافة والديمقراطية التي أجرتها في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، والتي جسدت الالتزام بزيادة تعزيز السلام الاجتماعي والتنمية الاجتماعية. كما رحبت بالإصلاحات الرامية إلى مواءمة التشريعات المحلية مع المعايير الدولية، والجهود المبذولة لتوطيد الإطار القانوني لحقوق الإنسان، والمشاورات الجارية بشأن التقدم إلى الكونغرس باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وتدابير تحسين حياة الشعوب الأصلية.

٦٨- ورحبت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية بالتزام غواتيمالا بتعزيز مؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان ودعم النهوض بحقوق الشعوب الأصلية. وهي تود أن تشهد تقدماً سريعاً في هذين المجالين. وأشارت إلى تقرير الممثلة الخاصة للأمين العام وطلبت معلومات عن عمل غواتيمالا فيما يتعلق بالتصدي للإفلات من العقاب. وأوصت المملكة المتحدة بأن تتخذ الحكومة خطوات إضافية لمكافحة الإفلات من العقاب الذي ساعد على تزايد حالات قتل الإناث والاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان. وقالت إن التفاوت الاجتماعي وعدم المساواة بين الجنسين هما مصدران للقلق، وأوصت بأن تنفذ غواتيمالا كل التدابير المتفق عليها في اتفاقات السلام لعام ١٩٩٦ من أجل مكافحة التمييز وتعزيز الإدماج. وسلمت المملكة المتحدة بتعاون غواتيمالا الجيد مع هيئات المعاهدات وحثت على زيادة هذا التعاون عن طريق تقديم رد المتابعة إلى لجنة مناهضة التعذيب. وأعربت عن سرورها لعمل اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا وعن أملها في أن تواصل غواتيمالا التصدي بقوة لكل أشكال الفساد. ورحبت بقرار الإبقاء على الوقف الاختياري الفعلي لعقوبة الإعدام ولكنها أوصت بأن تلغي غواتيمالا عقوبة الإعدام كلياً. وأخيراً، أوصت بإشراك المجتمع المدني بصورة تامة في أعمال متابعة هذه الدورة.

٦٩- وأنتت اليابان على غواتيمالا لتعاونها مع اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، وشجعت الحكومة بقوة على الحصول على الدعم اللازم من اللجنة وتعزيز السلطة القضائية من أجل حل مسألة الإفلات من العقاب. وعلقت اليابان قائلة إن من الضروري زيادة تعزيز قدرة قوات الشرطة على حفظ السلام، وأوصت في هذا الصدد بتحقيق زيادة في عدد أفراد الشرطة، مع تنمية قدرة مكتب المدعي العام. وقالت اليابان، وهي تعرب عن تفهمها لضرورة أخذ العواقب المالية في الحسبان عند النظر في تعزيز السلطة القضائية، إنه يلزم زيادة تعزيز هذه السلطة وأوصت بأن من الجوهرى توفير بيئة يستطيع فيها القاضي أن يتخذ قراراً عادلاً وملائماً دون تهيب. وعلقت اليابان على تقرير مفاده أن أطفال الشوارع، ومن بينهم من هم نتاج العنف المتزلي بصفة خاصة، تجنّدهم عصابات ويشاركون في أنشطة مثل السرقة والبغاء وبيع المخدرات، وسألت عن إمكانات معالجة هذه المسائل عن طريق القضاء على الفقر، والتعليم، وتعزيز حقوق الطفل، وبشكل خاص تحسين الحق في التعليم والحق في الحياة.

٧٠- ورحبت جمهورية كوريا بإنشاء منصب أمين مظالم، وأمانة رئاسية للمرأة، ولجنة رئاسية لتنسيق السياسة التنفيذية في مجال حقوق الإنسان، وبالجهود الرامية إلى إذكاء الوعي بالحقوق فيما بين موظفي إنفاذ القوانين والسلطات المعنية الأخرى. وسألت عما إذا كانت هناك برامج من أجل عامة الناس، بما في ذلك في المدارس. وأشارت إلى إنشاء لجنة التوضيح التاريخي وإنشاء برنامج التعويضات الوطني باعتبارهما خطوتين مهمتين متقدمتين في مجال التصدي لعواقب سنوات النزاع. وطلبت معلومات عن: `١` الإجراءات الملموسة المتخذة لتنفيذ برنامج التعويضات الوطني؛ `٢` اعتماد مشروع قانون إنشاء اللجنة الوطنية للبحث عن ضحايا الاختفاء القسري وأشكال الاختفاء الأخرى؛ `٣` التدابير المتخذة لمعالجة شواغل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

بخصوص الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد النساء وتأثير هذه التدابير. وشجعت جمهورية كوريا الحكومة على أن تتحرى، مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وغيرها من الهيئات، أفضل طريقة لتعزيز وحماية حقوق أحد أضعف قطاعات السكان، وهو قطاع الشعوب الأصلية، ورحبت بالأولويات الجديدة للحكومة في مجالات التنمية الريفية، والتعليم والصحة، والشعوب الأصلية.

٧١- وأشارت إكوادور إلى التدابير المتخذة لمكافحة الإفلات من العقاب والتمييز العنصري، وتعزيز حقوق السكان الأصليين، وإدماج المعايير الدولية لحقوق الإنسان في التشريعات المحلية، وكذلك الجهود الرامية إلى وضع إطار قانوني امتثالاً لأحكام الصكوك الدولية. وطلبت معلومات عن كيفية مواجهة غواتيمالا لتدفق المهاجرين العابرين وعن أفضل الممارسات التي حددها في هذا الصدد من منظور خاص بحقوق الإنسان.

٧٢- وأعربت إيطاليا عن تقديرها لحملة أمور من بينها تصويت غواتيمالا في الجمعية العامة تأييداً لفرض وقف اختياري لعقوبة الإعدام وموقف الرئيس القوي ضد إعادة العمل بها، وأوصت بأن تبقي غواتيمالا على الوقف الاختياري الساري حالياً وأن تعززه بغية إلغاء عقوبة الإعدام. ورحبت إيطاليا باعترام غواتيمالا التصديق على نظام روما الأساسي وأوصت بأن تفعل غواتيمالا ذلك في أقرب وقت ممكن، وهو ما يمثل دلالة واضحة على التزامها بمكافحة الإفلات من العقاب. وطلبت إيطاليا معرفة التدابير التي أُنخذت لمكافحة عصابات الشباب، المعروفة باسم "maras"، ودعم مبادرات المجتمع المدني الرامية إلى مساعدة الشباب على الخروج من ثقافة عصابات الشباب. وأشارت إيطاليا إلى العقبات التي تعترض سبيل أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأعربت عن قلقها إزاء ارتفاع مستوى الاستبعاد الاجتماعي الذي يمس الأطفال في المناطق الريفية وارتفاع معدل الأمية. وسألت إيطاليا عن حالة وسير تنفيذ سياسات وخطط مكافحة الفقر وعدم المساواة.

٧٣- وقالت بنغلاديش إن غواتيمالا قد أظهرت استعدادها للتعاون مع الآليات الدولية، وأشارت إلى إقرار المفوضة السامية بفوائد التحول إلى الديمقراطية بعد نهاية نظام استبدادي طال أمده. وفي حين أن الافتقار إلى الموارد يعني أن الوضع ليس مثالياً، فإن الحكومة ملتزمة بتحسينه. ودعت إلى إضفاء مزيد من القوة على إقامة العدل وسيادة القانون. وسألت عن التدابير المتخذة في هذا الصدد. وأشارت بنغلاديش أيضاً إلى تعليقات لجنة القضاء على التمييز العنصري بشأن ارتفاع معدل الأمية بين السكان الأصليين وسألت عن تدابير معالجة هذه المسألة.

٧٤- وأنتت أوروغواي على غواتيمالا لجهودها الرامية إلى إنشاء مؤسسات لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وإلى تدعيم هذه المؤسسات. وفي معرض الإشارة إلى التحديات التي يواجهها هذا البلد، طلبت معرفة السياسات والتدابير التي يجري تنفيذها حالياً للتصدي لسوء التغذية وسوء التغذية المزمن الذي يصيب الأطفال على وجه الخصوص.

٧٥- وأشارت الجمهورية الدومينيكية إلى الجهود المبذولة لإعادة إنشاء إطار قانوني مؤسسي وفقاً لاتفاقات السلام. وفي معرض الإشارة إلى الأنشطة الجارية فيما يتعلق بتدريب القضاة والموظفين القضائيين وإنشاء المحاكم المتنقلة، سألت عما إذا كانت هناك خطط لتوسيع نطاق إنشاء المحاكم المتنقلة ليشمل المناطق الريفية، الأمر الذي من شأنه أن يتيح للسكان ذوي الدخل المنخفض الذين يعيشون في مناطق منعزلة الحصول على خدمات هذه المحاكم، وشجعت الحكومة على مواصلة هذه الممارسات الجيدة.

٧٦- وأثنى الأردن على الجهود الجارية الرامية إلى عكس التأثير السليبي للتزاع الذي حدث في الماضي وتحسين حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا وتعاونها المثمر مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بما في ذلك عزمها على توسيع نطاق هذا التعاون. وأعرب عن الأمل في أن تواصل الحكومة جهودها، بوسائل من بينها تعزيز تعاونها مع أصحاب المصلحة والاستجابة لتوصيات آليات حقوق الإنسان المعنية. وطلب معرفة الخطوات التي اتخذتها الحكومة لتحسين تنفيذ القانون الإطاري، وبصفة خاصة الاتفاق المتعلق بهوية وحقوق الشعوب الأصلية. وأوصى بأن تتخذ الحكومة التدابير الضرورية لضمان المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية في الحياة العامة والسياسية، بوسائل من بينها تنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة.

٧٧- واسترعت النرويج الانتباه إلى جملة أمور من بينها عدد وكثافة الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان وفقاً لما ذكرته الممثلة الخاصة للأمين العام، وسألت عن الخطوات الأخرى لضمان الحدّ من الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان وإحالة مرتكبي هذه الاعتداءات إلى العدالة، وأوصت باتخاذ هذه الخطوات. كما أشارت النرويج إلى توصيات لجنة القضاء على التمييز العنصري المتعلقة بمحطات الإذاعة الخاصة بالمجتمعات المحلية، التي يصل بثها إلى أكبر عدد ممكن من مجتمعات السكان الأصليين. وأوصت بإصلاح القانون المتعلق بالاتصالات اللاسلكية بغية ضمان الأداء السليم والحر للإذاعات المحلية.

٧٨- وردّت غواتيمالا على الأسئلة المتعلقة ببرامجها الوطني لتعويض ضحايا النزاع الداخلي. وأوضحت أنّها أعادت هيكلة ميزانية الدولة لإتاحة التعويض الشامل من النواحي المالية والثقافية والقانونية والنفسية الاجتماعية. وهناك أيضاً نظام داخلي لإنشاء سجل وطني للضحايا.

٧٩- وفيما يتعلق بمخصصات الميزانية في مجال حقوق الإنسان، قالت إنّها زادت ميزانية مكتب المدعي العام لشؤون حقوق الإنسان بنسبة ٤٦,٧٨ في المائة وخصصت موارد أخرى للجنة الرئاسية لحقوق الإنسان ومكتب المدافعين عن نساء السكان الأصليين وبرنامج التعويضات الوطني والمعهد الوطني لعلوم الطب الشرعي وأمانة شؤون السكان الأصليين.

٨٠- وبخصوص موضوع الأطفال الذين يعيشون ويعملون في الشوارع وإمكانية أن تستغلهم عصابات الشباب (maras)، وقالت إنّ لدى غواتيمالا خطة لحماية الأطفال المعرضين للخطر والحيلولة دون أن يصبحوا أطفال شوارع. وتوفر وحدة مؤسسية برامج للمساعدة الاقتصادية من أجل توفير التعليم والمنح الدراسية للشباب. كما تنفذ على مستوى البلديات سياسة وطنية لمنع العنف.

٨١- وفيما يتعلق بالمهاجرين والأجانب، تعمل غواتيمالا على الأخذ بسياسة تتضمن إنشاء مراكز إيواء للمهاجرين مع مراعاة حقوق الإنسان الخاصة بهم. كما تراعى حقوق الإنسان في حالات الإبعاد. وبخصوص هذه المسألة، فإن غواتيمالا حريصة على تقديم تقريرها الأولي إلى اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين.

٨٢- وفيما يتعلق بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وأعضاء السلطة القضائية، تُتخذ الإجراءات اللازمة عن طريق الآليات الدولية، وبصفة رئيسية من منظومتَي البلدان الأمريكية والأمم المتحدة. وعلى الصعيد الوطني، توفر الحماية لهؤلاء الأشخاص من جانب الشرطة الوطنية المدنية ومن خلال التدابير التي جرى تناولها أعلاه.

٨٣- وبخصوص موضوع العدالة، يوجد قضاة صلح على مستوى البلديات. والمراكز العدلية الخمسة هي مراكز إقليمية تشكل جزءاً من عملية تحقيق لا مركزية نظام إقامة العدل.

٨٤- ولمكافحة الإفلات من العقاب، يوجد مشروع لتعزيز النظام القانوني ولجنة لتوفير الشفافية ضد الفساد. وهناك أيضاً اتفاقات تعاون بين اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا ووزارة الداخلية، ويجري القيام بعمل مكثف لإدراج عنصر حقوق إنسان في برنامج تدريب الشرطة.

٨٥- وفي معرض تناول الأسئلة المتعلقة بانتشار الأسلحة، أشار الوفد إلى التشريع المعروض على الكونغرس بخصوص مكافحة الأسلحة النارية. وذكر أن عدد الأسلحة المحتجزة تزايد على مر السنين.

٨٦- وبخصوص أمية الشعوب الأصلية وإمكانية حصولها على التعليم، يوجد برنامج لحو الأمية على كل من المستوى الوطني ومستوى البلدية ومستوى المجتمع المحلي لتوفير التعليم الثنائي اللغة والمنح الدراسية للأطفال من المناطق الريفية. وتحاول وزارة التعليم، بالتنسيق مع اللجنة الرئاسية لحقوق الإنسان، جعل تعليم حقوق الإنسان موضوعاً دراسياً إلزامياً. وهناك أيضاً مشروع قانون يهدف إلى ضمان تحسين فرص حصول الشعوب الأصلية ومجتمعات السكان الأصليين على خدمات وسائط الإعلام، بما في ذلك خدمات محطات الإذاعة والتلفزة الخاصة بالمجتمعات المحلية. ويجري استحداث قناة تلفزيونية معنية بثقافات المايا.

٨٧- وفيما يتعلق بالأمن الغذائي وسوء التغذية، أشارت غواتيمالا إلى قانون بشأن الأمن الغذائي والتغذوي ينص على إنشاء مجلس وطني للأمن الغذائي يعمل بالتنسيق مع الحكومة المركزية ومكتب المدعي العام لشؤون حقوق الإنسان والمجتمع المدني. وأشارت أيضاً إلى وجود اللجنة المشتركة بين المؤسسات والمعنية بالتماسك الاجتماعي، كما ذكر آنفاً.

٨٨- وفي الختام، أعادت غواتيمالا تأكيد الأولوية التي توليها حكومتها لجعل حقوق الإنسان ركيزة شاملة في جميع أنشطتها، وسياستها المتعلقة بتوجيه دعوة مفتوحة إلى جميع آليات الرصد في مجال حقوق الإنسان، وسياسة توفير المعرفة التامة بالحقيقة. كما أعادت غواتيمالا تأكيد الدعوة الموجهة إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لتمديد ولاية مكتبها في غواتيمالا لفترة أخرى يواصل فيها تعاونها القيم مع البلد وما يقدمه إليه من إسهامات قيمة.

ثانياً - استنتاجات و/أو توصيات

٨٩- وُجّهت أثناء المناقشة، التوصيات التالية إلى غواتيمالا:

١- التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (المكسيك، البرتغال، كندا، هولندا، فرنسا، إيطاليا)، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (المكسيك، فرنسا)، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري (المكسيك)، وقبول المادة ١٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (المكسيك، جنوب أفريقيا)، وكذلك مواصلة جهودها فيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (البرازيل).

- ٢- مواصلة تقديم الدعم إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وإنشاء مؤسسات جديدة لحقوق الإنسان، إذا دعت الحاجة إلى ذلك (الجزائر).
- ٣- الالتزام التام للجنة الوطنية لحقوق الإنسان بتحسين حقوق السكان الأصليين (سويسرا).
- ٤- العمل على إقرار السياسة الوطنية وخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان (المكسيك).
- ٥- تجسيد نتائج عملية التقييم المتعلقة بتنفيذ توصيات هيئات المعاهدات، التي أجرتها الحكومة بالاشتراك مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في أعمال سلطات غواتيمالا في المستقبل بغية تحقيق الأعمال الفعال لحقوق الإنسان في البلد (شيلي).
- ٦- مواصلة تثقيف جميع الغواتيماليين في مجال حقوق الإنسان لكي يترك هذا الجيل وراءه إلى الأبد، هو وأجيال المستقبل، ثقافة العنف المتوارثة من سنوات النزاع المسلح الداخلي (نيكاراغوا).
- ٧- تعزيز جهودها الرامية إلى التنفيذ التام للملاحظات الختامية التي اعتمدها لجنة القضاء على التمييز العنصري والملاحظات الختامية الأخرى ذات الصلة التي اعتمدها هيئات المعاهدات الأخرى (فنلندا)، ومتابعة التوصيات ذات الصلة الصادرة عن لجنة القضاء على التمييز العنصري وغيرها من هيئات وآليات حقوق الإنسان والداعية إلى العمل على تعزيز الحماية المتساوية قانونياً وفعالياً للشعوب الأصلية بما فيها شعوب المايا والكزينكا والغاريغونا (سلوفينيا).
- ٨- تنفيذ كل التدابير المتفق عليها في اتفاقات السلام لعام ١٩٩٦ من أجل مكافحة التمييز وتعزيز الإدماج (المملكة المتحدة).
- ٩- النظر في تحقيق توافق القانون المدني وقانون العقوبات في غواتيمالا مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، فيما يتعلق بالتمييز العنصري والقضايا الجنسانية (المكسيك).
- ١٠- سن تشريع محدد لتوفير سبل انتصاف ملائمة لضحايا التمييز العنصري فيما يتعلق، على وجه الخصوص، بنشر الأفكار القائمة على التفوق العنصري والكراهية العنصرية والتحرير على التمييز العنصري وارتكاب أعمال عنف ضد الشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي في غواتيمالا (جنوب أفريقيا).
- ١١- وضع قانون يجرم التمييز القائم على الأصل الاجتماعي، والكراهية العنصرية، وأعمال العنف ضد السكان الأصليين (سويسرا).
- ١٢- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تمتع أفراد مجتمعات السكان الأصليين تمتعاً تاماً بجميع حقوق الإنسان (كندا)، وضمان حماية حقوق الشعوب الأصلية وضمان حق الشعوب الأصلية في الاستماع إليها قبل استغلال أراضيها الأصلية التقليدية (الدانمرك).
- ١٣- الالتزام بتحسين حالة أطفال السكان الأصليين، ولا سيما فيما يتعلق بسوء المعاملة والاتجار وتشغيل الأطفال وأعمال التبني غير القانونية وصعوبة الالتحاق بالمدارس والحصول على خدمات الرعاية الصحية (سويسرا).

- ١٤- إبقاء وتعزيز الوقف الاختياري الساري حالياً لتنفيذ عقوبة الإعدام بغية إلغاء هذه العقوبة (إيطاليا)، وإلغاء عقوبة الإعدام (المملكة المتحدة).
- ١٥- التنفيذ التام للقانون الجديد المتعلق بمكافحة قتل الإناث و ضمان حماية الأمن البدني للمرأة وذلك بتنفيذ توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (كندا)، ومتابعة التوصية الموجهة إلى غواتيمالا من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة والداعية إلى ضمان أن يتسنى لنساء السكان الأصليين الحصول بشكل كامل على التعليم الثنائي اللغة والخدمات الصحية والتسهيلات الائتمانية والمشاركة بصورة تامة في عمليات صنع القرارات (سلوفينيا).
- ١٦- اتخاذ كل التدابير اللازمة لمكافحة قتل الإناث والإعدام العرغائي وقتل الأشخاص على أساس ميولهم الجنسية (سويسرا).
- ١٧- الحظر الصريح للعقاب البدني في المنزل والأسرة (النمسا).
- ١٨- اعتماد تدابير فعالة لتعزيز و ضمان استقلال وحدة حماية المدافعين عن حقوق الإنسان التابعة للجنة الرئاسية لحقوق الإنسان، وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من أي أعمال عنف أخرى (أوكرانيا).
- ١٩- زيادة التنسيق بين الشرطة ومكتب المدعي العام في التحقيقات في أعمال العنف ضد المدافعين عن حقوق الإنسان ووضع سياسة وطنية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان (البرتغال).
- ٢٠- وضع مشروع قانون يضمن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان (سويسرا).
- ٢١- اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان الحد من الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان وإحالة مرتكبي هذه الاعتداءات إلى العدالة (النرويج)، واعتماد تدابير فعالة لوقاية وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من العنف و ضمان التحقيق الفوري الشامل والفعال في هذه الأعمال والعقاب المناسب لمرتكبيها و ضمان أن يعمل المدافعون عن حقوق الإنسان في بيئة تمكينية (كندا).
- ٢٢- ضمان التحقيق الشامل والفوري في عمليات القتل والتهديدات والاعتداءات وأعمال التخويف المرتكبة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان وإحالة المسؤولين عنها إلى العدالة (أستراليا)، ومكافحة الإفلات من العقاب على الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان، وذلك بالتحقيق الفعال في الادعاءات ومقاضاة المسؤولين عن هذه الأعمال، ووضع سياسة حكومية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، مع مراعاة آراء المجتمع المدني وكذلك إدراج الآراء التي حددتها اللجنة الرئاسية لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٧ (آيرلندا).
- ٢٣- اتخاذ خطوات إضافية لمكافحة الإفلات من العقاب، الذي أسهم في تزايد حالات قتل الإناث والاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان (المملكة المتحدة).
- ٢٤- ضمان أن تكون الوحدات الجديدة لحقوق الإنسان جزءاً من خطة متكاملة لقطاع العدالة والأمن (هولندا).

- ٢٥- زيادة عدد أفراد الشرطة، مع تنمية قدرة مكتب المدعي العام (اليابان).
- ٢٦- توفير بيئة يستطيع فيها القاضي أن يتخذ قراراً عادلاً وملائماً دون ترهيب (اليابان).
- ٢٧- ضمان إجراء تحقيقات فعالة ومستقلة في كل البلاغات المتعلقة بالتعذيب وحالات الإعدام خارج القضاء على يد أعضاء قوات الأمن (أستراليا).
- ٢٨- اتخاذ التدابير اللازمة للتصدي للإفلات من العقاب وللتحقيق في حالات الاختفاء القسري والتعذيب ومقاضاة مرتكبيها (كندا).
- ٢٩- ضمان التنفيذ الفعال لولاية اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، على أرض الواقع، حسبما يلزم لإزالة أي عوائق تعترض سبيل التحقيقات الدولية الجادة، وإيلاء اهتمام خاص للتنفيذ الفعال لبرامج مساعدة الضحايا وحميتهم في سياق مكافحة الإفلات من العقاب (النمسا).
- ٣٠- توفير وضمان الأمن الشخصي للمدافعين عن حقوق الإنسان والشهود وموظفي المحاكم وأعضاء النيابة العامة والأشخاص الآخرين الذين يتعرضون لتهديدات وتعديات أخرى مرتبطة بجهودهم الرامية إلى دعم حقوق الإنسان والديمقراطية، ومكافحة الإفلات من العقاب (الولايات المتحدة الأمريكية).
- ٣١- تحسين الحماية التي توفرها الشرطة للقضاة والمحققين والشهود (سويسرا).
- ٣٢- الحصول على الدعم اللازم من اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا وتعزيز السلطة القضائية من أجل حل مسألة الإفلات من العقاب (اليابان).
- ٣٣- تخصيص وتوفير كل ما يلزم من موارد مالية وتقنية وموارد من الموظفين لمكافحة الإفلات من العقاب وعدم احترام سيادة القانون، بما في ذلك مكافحة الفساد والإفلات من العقاب داخل مؤسسات الحكومة (الولايات المتحدة الأمريكية).
- ٣٤- مواصلة الجهود التي تبذلها في مجال مكافحة الإفلات من العقاب لصالح أمن المواطنين (كوبا).
- ٣٥- وضع حد للإفلات من العقاب على الاعتداءات المبلغ عنها ضد أفراد المجتمعات المهمشة، بما فيها الاعتداءات القائمة على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية، والاضطلاح بجهود لإذكاء الوعي في هذا الصدد، توجه بصفة خاصة إلى موظفي إنفاذ القوانين والسلطة القضائية (سلوفينيا).
- ٣٦- اعتماد مزيد من التدابير لإنهاء الإفلات من العقاب على الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان وعلى غيرهم من الأشخاص بسبب ميولهم أو هويتهم الجنسية، بما في ذلك برامج تعليم وإذكاء وعي محددة من أجل سلطات إنفاذ القوانين والسلطة القضائية وغيرها من السلطات، تركز على جملة أمور من بينها حماية التمتع بحقوق الإنسان من قبل

الأشخاص ذوي الميول الجنسية أو الهوية الجنسية التي يشكل أصحابها الأقلية من الناس (الجمهورية التشيكية).

٣٧- اتخاذ التدابير الضرورية لضمان المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية في الحياة العامة والسياسية، وذلك بوسائل من بينها تنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة (الأردن).

٣٨- إصلاح القانون المتعلق بالاتصالات اللاسلكية بغية ضمان الأداء السليم والحر للإذاعات المحلية (النرويج).

٣٩- تسريع برامج تخفيف حدة الفقر بغية معالجة مواضيع التفاوت في توزيع الثروة، وإمكانية الحصول على الخدمات الصحية، وارتفاع مستوى الاستبعاد الاجتماعي للشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي (جنوب أفريقيا).

٤٠- ضمان حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمواطنيها (الدانمرك)، ومواصلة توسيع برامجها للعدالة الاجتماعية في مجال تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبصفة خاصة البرامج الصحية التي تلتزم فيها كوبا أيضاً بمواصلة تعاونها وتوسيع مداها (كوبا).

٤١- خفض معدلات الأمية، وبصفة خاصة فيما بين النساء (سويسرا).

٤٢- اعتبار المشروع الذي تنفذه وزارة التعليم، في إطار اتفاقات السلام، للترويج لثقافة سلام في المجتمع الغواتيمالي، وبصفة خاصة فيما بين الشباب، ممارسة جيدة يتعين مواصلة تعزيزها (السلفادور).

٤٣- إشراك المجتمع المدني بصورة تامة في أعمال متابعة هذه الدورة (المملكة المتحدة)، وضمان الإدماج التام للمنظور الجنساني في مراحل الاستعراض التالية، بما في ذلك نتائج عملية الاستعراض الدوري الشامل (سلوفينيا).

٩٠- وسيدرَج رد غواتيمالا على هذه التوصيات في تقرير النتائج الذي سيعتمده مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة.

٩١- وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعكس موقف الدولة أو الدول التي قدمتها و/أو موقف الدولة موضوع الاستعراض بشأنها. ولا ينبغي تأويل هذه الاستنتاجات و/أو التوصيات على أنها قد حظيت بتأييد الفريق العامل ككل.

مرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Guatemala was headed by H.E. Mr. Lars Henrik Pira, Vice-Minister of Foreign Affairs and composed of 17 members:

H.E. Mr. Carlos Ramiro Martínez, Ambassador, Permanent Representative of Guatemala to the United Nations and other International Organizations in Geneva.

Mr. Carlos Ovidio Rodas Sim, Government Fourth Vice-Minister

Mr. Franck La Rue Lewy, Human Rights Counselor at the ministry of Foreign Affairs

Ms. Angela Chávez Bietti, Minister Counselor

Ms. Stéphanie Hochstetter, Minister Counselor

Mr. Carlos Enrique Bautista Godínez, Member of Congress, President of the Human Rights Commission of the National Congress

Ms. Delia Emilia Back de Monte, Member of Congress, President of the National Congress Commission for the Woman

Ms. Ruth del Valle Cóbar, President of the Presidential Commission on the Executive Policy concerning Human Rights matters.

Ms. Sulmi Barrios, First Secretary, Permanent Mission of Guatemala to the United Nations and other International Organizations in Geneva.

Ms. Ingrid Martínez, First Secretary, Permanent Mission of Guatemala to the United Nations and other International Organizations in Geneva.

Ms. Soledad Urruela, Second Secretary, Permanent Mission of Guatemala to the United Nations and other International Organizations in Geneva.

Ms. Elizabeth Valdés, Third Secretary, Permanent Mission of Guatemala to the United Nations and other International Organizations in Geneva.

Ms. María de los Angeles Briz, Coordinator of the Study and Analysis Unit of the Presidential Commission on the Executive Policy concerning Human Rights matters.

Mr. César Dávila, Financial and Administrative Director of the Secretariat for Peace.

Mr. Mauricio Zarazúa Herrera, Chief, National Attorney General Unit of Human Rights and International Affairs.

Mr. Hans Aarón Noriega Salazar, Technical Coordinator in charge of the Coordination Secretariat of the Public Ministry.

Mr. Remberto Leonel Ruiz Barrientos, Director General of the Public Penal Defense Institute.
